



## 448489 - الموقف الشرعي من الإسرائيليات

### السؤال

ما الموقف الشرعي من روايات وأخبار بني إسرائيل

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

تعد قضية (الإسرائيليات) ومدخلها في تفسير القرآن الكريم من القضايا الجدلية التي تثار بين فترة وأخرى، وتطلق على: "ما نقل عن بني إسرائيل في أخبار أقوامهم، والأمم السابقة لأمة محمد، والمبدأ، والمعاد"، انتهى من "الإسرائيليات في تفسير ابن جرير الطبرى" (29).

وبالنظر إلى كتب التفسير نجد أنه لم يخل زمن من أزمنته من رواية ونقل لتلك الإسرائيليات، ولم يكن هذا النقل ليحصل إلا إن دل دليل من قبل الشرع على جوازه، وعدم التحرير على من فعله.

وقد ورد جواز التحديد عن بني إسرائيل في السنة النبوية:

فعن عبد الله بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (بلغوا عنِي ولو آية، وحدثوا عنِي إسرائيل ولا حرج، ومن كذب على متعمداً، فليتبواً مقعده من النار) البخاري (3461).

قال "ابن كثير": " وإنما أباح الشارع الرواية عنهم في قوله: **وحدثوا عن بني إسرائيل، ولا حرج** فيما قد يجوزه العقل، فأما فيما تحيله العقول ويحكم عليه بالبطلان، ويغلب على الظنون كذبه، فليس من هذا القبيل، والله أعلم" ، انتهى من "تفسير ابن كثير" (7/394).

وقد قال "الشافعى": "أباح الحديث عن بني إسرائيل عن كل أحد، وأنه من سمع منهم شيئاً، جاز له أن يحدث به عن كل من سمعه منه، كائناً من كان، وأن يخبر عنهم بما بلغه، لأنه والله أعلم ليس في الحديث عنهم ما يقبح في الشريعة، ولا يوجب فيها حكماً، وقد كانت فيهم الأعاجيب؛ فهي التي يحدث بها عنهم؛ لا شيء من أمور الديانة".

"التمهيد"، لابن عبد البر (1/43).



وقد قسم العلماء الموقف من أخباربني إسرائيل إلى ثلاثة أقسام:

1- ما علمنا صحته بشهادة شرعنا له بالصدق.

وهذا القسم نستغنى بما ورد في شريعتنا عنه، كقصة أصحاب أهل الكهف.

ونستفيد مما ورد عن أهل الكتاب في إيضاح المعنى، وتعضيده، ومعرفة شيء من تفاصيل مجمله، والاعاظ به والاعتبار.

2- ما علمنا كذبه بما في شرعنا مما يخالفه، فهذا باطل مردود.

3- ما لم نعلم صدقه ولا كذبه، فهذا موقوف لا نصدقه ولا نكذبه، وتجوز حكايته والاعتبار به، ويصبح الاستشهاد به والاعتراض.

انظر: مجموع الفتاوى: (13/366)، "الاستدلال على المعانى فى تفسير الطبرى" (507 - 510)، "المفسرون من الصحابة" (2/881).

ثانياً:

باستقراء تفاسير الصحابة رضي الله عنهم نجد أنَّهم اعتمدوا على الإسرائيليات، ومثلت حِيزاً من تفاسيرهم، فقد بلغت الإسرائيليات قرابة العشر (10%) من تفسير ابن عباس، و(8%) من تفسير ابن مسعود، فهل يمكن أن يكون ثم تناقضُ بين أقوالهم، وأفعالهم؟!

الذي نجزم به؛ أنَّ ذلك لا يكون من باب التناقض، بل إنَّ " موقف الصحابة والتبعين رضي الله عنهم من الروايات الإسرائيلية، يشبه إلى حد كبير موقفهم من التفسير بالرأي، فكما جاء عن بعضهم نقد الإسرائيليات وذمُّها والتحذير منها، جاء عن آخرين روایتها وتفسير القرآن بها، وسؤال علماء أهل الكتاب عنها، وهذا الموقفان قد يرداً عن شخص واحد، فيُنقل عنه نقد روایة الإسرائيليات، ويُنقل عنه التحذير بها.

وهذا التعدد في المواقف يشبه ما جاء عن النبي صلَّى الله عليه وسلم في إباحته التحذير عن بنى إسرائيل، وما ورد عنه من النهي عن سُؤالهم، ومعاتبة من تتبع الروايات الإسرائيلية.

وهذا التعدد في المواقف لا يعني التناقض البتة، بل ينبغي حمل كل موقف على حالة بعينها.

انظر: "المفسرون من الصحابة" (2/881)، "نقد الصحابة والتبعين للتفسير" (264).

قال "المعلمي اليماني": "قلت: لعلَّ رضي الله عنه إنما أراد نهي المسلمين عن سؤال مَنْ لَمْ يَزَلْ على كفره من أهل الكتاب، بدليل قوله: (فوالله لا يسألكم أحدٌ منهم عن الذي أنزل عليكم)، فإنهم هم الذين لا يسألون المسلمين، فأما مَنْ أسلم منهم فإنه



يسألنا كما لا يخفي.

أو لعله إنما نهى من لم يرسخ الإيمان والعلم في قلبه، خوفاً عليه من الضلال.

وأظهر من ذلك: أن يكون إنما نهى عن سؤالهم للاحتجاج في الدين بما يحكونه، فأما ما كان من قبيل الواقع التاريخية التي تتعلق بما في القرآن، فلم يكن هو ولا غيره يرى في ذلك حرجاً، كيف وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **بلغوا** **عني ولو آية، وحدّثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج، ومن كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار، رواه البخاري وغيره.**

ومَنْ تَتَّبَّعْ مَا يُرْوَى عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَّابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ التَّفْسِيرِ، عَلَمْ صَحَّةَ مَا قَلَّنَا هُدًى. وَفِي تَفْسِيرِ أَبْنِ جَرِيرٍ عَدَّةُ آثَارٍ فِي سُؤَالِ أَبْنِ عَبَّاسٍ كَعْبَ الْأَحْبَارِ عَنْ أَشْيَاءِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَسُؤَالُهُ غَيْرُ كَعْبٍ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ونَبَّهَ عَلَى أَمْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «كَانَ الصَّحَّابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي غَنِيَّةِ تَامٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِمْ، إِنْ احْتَاجَ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَى شَيْءٍ، رَجَعَ إِلَى إِخْوَانِهِ الَّذِينَ صَحَّبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَالَ السُّوْهَ، وَكَانَ كَعْبٌ أَعْقَلُ مِنْ أَنْ يَأْتِيهِمْ فِي حِدَثِهِمْ عَنْ نَبِيِّهِمْ، فَيَقُولُوا: مَنْ أَخْبَرَكُ؟ فَإِنْ ذَكَرَ صَاحِبَيْهِ سَأَلُوهُ فَيَبْيَنُ الْوَاقِعَ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدًا كَذَّبُوهُ وَرَفَضُوهُ.

إنما كان كعب يعرف الكتب القديمة، فكان يحدث عنها بآداب، وأشياء في الزهد والورع، أو بقصص وحكايات تناسب أشياء في القرآن أو السنة، مما وافق الحق قبلوه، وما رأوه باطلًا قالوا: **مِنْ أَكَانِيهِ أَهْلُ الْكِتَابِ، وَمَا رَأَوْهُ مُحْتَمِلًا، أَخْذُوهُ عَلَى الاحتمال، كَمَا أَمْرَهُمْ نَبِيُّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

ذلك كان فن كعب وحديثه. ولم يرو عنه أحد من الصحابة إلا ما كان من هذا القبيل.

"آثار الشیخ العلامہ المعلمی الیمانی": (12 / 145 - 146 - 384 - 385).

والله أعلم